بصيغة الشرط من غير تحقق الاخبار وجاء في البخاري الشفا في ثلاث
وذكرها تحقق الخبر **فهو** اي فهو في او فيكون في **شرطة محجم** اي
استفراغ الدم وهو بفتح الشين ضربة مشراط على محل الحجم ليخرج
الدم والمحجم بالكسر قارورة الحجام التي يجمع فيها وبالفتح موضع
الحجامة وهو المراد هنا ذكره بعضهم وقال القرطبي المراد
هنا الحديدة التي يشرط بها قال في التنقيح وانما خصه
بالذكر لان غالب اخراجهم بالفصد **او شربة من عسل**
اي بان يدخل في المعجونات المسهلة التي تسهل الاخلاط التي
في البدن والمراد به حيث اطلق عسل النحل وفيه شفا للناس
ومنافعه لا تكاد تحصى فمن اراد الوقوف عليها فعليه بكتب
المفردات والطب والتبس بعضهم من لفظ الشك اي ترك
الثلاث اولى افضل يعني انه فضيلة تسلمها للقضا والقدر
او لذعة وفي رواية اوكية **بنار** بذال معجمة ساكنة وعين
مهملة اي حرقتها والمراد الكي قال الزمخشري واللذع الخفيف
من الاحراق ومنه لذعه بلسانه وهو اذى يسير ومنه قيل
للذكي الفهم الخفيف لوذع ولوذعي **توافق دا** فتذهبه قال
بعضهم اشار به الى جميع ضروب المعالجات القياسية وذكر ان
العلل منها ما هو بمفهوم السبب وغيره فالاول لغلبة احد
الاخلاط الاربعة فعلاجه باستفراغ الممتلي بما يليق به من
المذكورات في الحديث فمنها ما يستفرغ باخراج الدم بالشرط
ومنها ما يستفرغ بالكي فانه يجفف رطوبة محل المرض وهو اخر
الطب واما ما كان من العلل عن ضعف بعض القوى فعلاجه بما
يقوي تلك القوة من الاشربة ومن انفعها العسل اذا استعمل
على وجهه وما من العلل بغير مفهوم السبب كسحر وعين ونظرة
جني وعلاجه بالرقى والانواع من الخواص والى هذا اشار بزيادة
في رواية او اية من كتاب الله وقال القرطبي انما خص المذكورات
لانها اغلب ادويتهم وانفع لهم من غيرها بحكم العادة ولا
يلزم كونها كذلك في حق غيرهم ممن يخالفهم من البلاد والعادة
والهوى والمشاهدة قاضية باختلاف العلاج والادوية
باختلاف البلاد والعادة **وما احب انا ان اكتوي** لشدة
الم الكي فانه يزيد على الم المرض فلا يفعل الا عند قيام غيره مقامه

ولانه

ولانه يشبه التعذيب بعذاب الله انتهى فان قيل اصل ان الشرطية
ان تستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شي من ادويتهم لا على التعيين
محقق عندهم فما وجه ان فالجواب ـــــ انها قد تستعمل لتاكيد
تحقق الجواب كما يقال لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك صديق فهو
زيد **حم ق ن** من حديث عاصم **عن جابر** بن عبد الله قال جانا جابر
في اهلنا ورجل يشتكي جراحا به او جراحا فقال ما تشتكي فقال جراح
بي قد شق علي فقال يا غلام ايتني بحجام فقال ما تصنع به قال
اريد ان اعلق فيه محجما قال والله ان الذباب ليصيبني او يصيب الثوب
فيوذيني ويشق علي فلما راى تبرمه من ذلك قال اني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول فذكره فجا بحجام فشرطه فذهب عنه
ما يجده •

ان كان شي من الدا يعدي اي يجاوز صاحبه لغيره **فهو هذا يعني**
الجذام هذا من كلام الراوي لا من تتمة الحديث قال في المطامح قوله
ان كان دليل على ان هذا الامر غير محقق عنده انتهى وحينئذ فلا
تعارض بينه وبين خبر لا عدوى ولا طيرة وسيجي تحقيق الجمع بينه
وبين خبر لا عدوى ولا طيرة **عد عن ابن عمر** بن الخطاب •

ان كان الشوم ضد اليمن مصدر تشاءمت وتيمنت قال الطيبي واوه
همزة خففت فصارت واوا ثم غلب عليها التخفيف فلم ينطق بها مهموزة
في شي من الاشيا المحسوسة حاصلا **ففي الدار والمراة والفرس** يعني
ان كان للشوم وجود في شي يكون في هذه الاشيا فانها اقبل الاشيا له
لكن لا وجود له فيها فلا وجود له اصلا ذكره عياض اي ان كان شي يكره
ويخاف عاقبته ففي هذه الثلاث قال الطيبي وعليه فالشوم محمول
على الكراهة التي سببها ما في الاشيا من مخالفة الشرع او الطبع كما قيل
شوم الدار ضيقها وسو جيرانها وشوم المراة عقمها وسلاطة لسانها
وشوم الفرس ان لا يغزو عليها فالشوم فيها عدم موافقتها له طبعا
او شرعا وقيل هذا ارشاد من النبي صلى الله عليه وسلم لمن له دار
يكره سكناها وامراة يكره عشرتها او فرس لا توافقه ان يفارقها
بنقلة او طلاق وود وامثاله تشتهيه النفس تعجيل الفراق وبيع فلا
يكون بالحقيقة من الطيرة قال القرطبي ويقتضي هذا المساق انه لم يكن
متحققا لامر الشوم في الثلاث في الوقت الذي نطق به لفظ الحديث
فيه لكنه تحققه بعد ذلك فقال في الحديث المار انما الشوم الى اخره

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)